تأصيلات في الاقتصاد الإسلامي

من خطب واستفتاءات سماحة المرجع
الديني
الشيخ محمد اليعقوبي (دام ظله)

دار الصادقين
للطباعة والنشر والتوزيع
النجف الاشرف / شارع الرسول صلى الله عليه وآله
٠٧٨٠٨٢٨٩٣٦٤
الطبعة الأولى
١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣م

الفصل الأول
تنشيط القطاع الخاص والمواجهة الحضارية[1]

(١) الخطبة الثانية لصلاة عيد الأضحى المبارك للعام ١٤٢٩ المصادف ٢٠٠٨/١٢/٩.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا أبي القاسم محمد وآله الطيبين الطاهرين

تنشيط القطاع الخاص والمواجهة الحضارية[1]

الكسب عبادة:

في خبر صحيح عن الإمام الصادق عليه السلام قال: «إِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ كَانَ يَقُولُ مَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عليه السلام يَدَعُ خَلَفاً أَفْضَلَ مِنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام حَتَّى رَأَيْتُ ابْنَهُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ عليه السلام فَأَرَدْتُ أَنْ أَعِظَهُ فَوَعَظَنِي فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ بِأَيِّ شَيْءٍ وَعَظَكَ قَالَ خَرَجْتُ إِلَى بَعْضِ نَوَاحِي الْمَدِينَةِ فِي سَاعَةٍ حَارَّةٍ فَلَقِيَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عليه السلام وَكَانَ رَجُلًا بَادِناً ثَقِيلًا وَهُوَ مُتَّكِئٌ

(١) الخطبة الثانية لصلاة عيد الأضحى المبارك للعام ١٤٢٩ المصادف ٢٠٠٨/١٢/٩.

عَلَى غُلَامَيْنِ أَسْوَدَيْنِ أَوْ مَوْلَيَيْنِ فَقُلْتُ فِي نَفْسِي سُبْحَانَ اللَّهِ شَيْخٌ مِنْ أَشْيَاخِ قُرَيْشٍ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ عَلَى مِثْلِ هَذِهِ الْحَالِ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا أَمَا إِنِّي لَأَعِظَنَّهُ فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيَّ بِنَهْرٍ وَ هُوَ يَتَصَابُّ عَرَقاً فَقُلْتُ أَصْلَحَكَ اللَّهُ شَيْخٌ مِنْ أَشْيَاخِ قُرَيْشٍ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا أَ رَأَيْتَ لَوْ جَاءَ أَجَلُكَ وَ أَنْتَ عَلَى هَذِهِ الْحَالَةِ مَا كُنْتَ تَصْنَعُ فَقَالَ لَوْ جَاءَنِي الْمَوْتُ وَ أَنَا عَلَى هَذِهِ الْحَالِ جَاءَنِي وَأَنَا فِي طَاعَةٍ مِنْ طَاعَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَكُفُّ بِهَا نَفْسِي وَعِيَالِي عَنْكَ وَ عَنِ النَّاسِ وَ إِنَّمَا كُنْتُ أَخَافُ أَنْ لَوْ جَاءَنِي الْمَوْتُ وَأَنَا عَلَى مَعْصِيَةٍ مِنْ مَعَاصِي اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَقُلْتُ صَدَقْتَ يَرْحَمُكَ اللَّهُ أَرَدْتُ أَنْ أَعِظَكَ فَوَعَظْتَنِي»[1].

وهذا المعنى ثابت أي كون الكسب طاعة وعبادة لله تعالى من أجل الإنفاق على

(١) وسائل الشيعة: كتاب التجارة، أبواب مقدماتها، باب ٤، ح١.

العيال والتعفف والاستغناء عما في أيدي الناس وانفتاح فرص كبيرة للطاعة كمساعدة المحتاجين وتشييد المشاريع الخيرية.

التجارة والمهن الحرة أفضل وسائل الكسب:

ولكننا الآن نريد أن نعرف أولويات طرق الكسب والارتزاق بحسب ما ورد عنهم (سلام الله عليهم).

ولو استقرأنا الأحاديث الشريفة الواردة في مصادر الكسب والارتزاق لوجدنا الأئمة (سلام الله عليهم أجمعين) يحثّون على التجارة أكثر من غيرها فقد ورد عنهم عليهم السلام أن «تِسْعَةَ أَعْشَارِ الرِّزْقِ فِي التِّجَارَةِ»[1] وقال الإمام الصادق عليه السلام: «التِّجَارَةُ تَزِيدُ فِي الْعَقْلِ» لأنها تكسب خبرة وتجربة وحنكة ونضجاً ومعرفة بأحوال الناس وصفاتهم وسلوكياتهم،

(١) هذا الحديث والحديثان بعده تجدها في وسائل الشيعة: كتاب التجارة، أبواب مقدماتها، باب ١.

واعتبروها عنوان عز الإنسان ففي خبر صحيح عن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال لمولى له: «يَا عَبْدَ اللَّهِ احْفَظْ عِزَّكَ قَالَ: وَمَا عِزِّي جُعِلْتُ فِدَاكَ قَالَ عليه السلام: غُدُوُّكَ إِلَى سُوقِكَ وَإِكْرَامُكَ نَفْسَكَ ».

وحذّروا من عاقبة تركها ففي خبر صحيح عن الفضيل بن يسار قال: « قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام إِنِّي قَدْ كَفَفْتُ عَنِ التِّجَارَةِ وَأَمْسَكْتُ عَنْهَا قَالَ عليه السلام: وَ لِمَ ذَلِكَ أَعَجْزٌ بِكَ كَذَلِكَ تَذْهَبُ أَمْوَالُكُمْ لَا تَكُفُّوا عَنِ التِّجَارَةِ وَالْتَمِسُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ»[1].

وقال عليه السلام عن رجل ترك التجارة: «أَمَا عَلِمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله قَدِمَتْ عِيرٌ مِنَ الشَّامِ فَاشْتَرَى مِنْهَا وَاتَّجَرَ فَرَبِحَ فِيهَا مَا قَضَى دَيْنَهُ ».

وكان عدد من أصحاب الأئمة عليهم السلام يمتلكون ما يشبه اليوم الشركات المساهمة

(١) هذا الحديث والحديثان بعده تجدها في وسائل الشيعة: كتاب الحج، باب ٢، ح٨، ١٠، ٩.

التي تستثمر أموالاً للناس ومنهم بريد العجلي وهو من وجوه أصحاب الإمامين الباقر والصادق عليهما السلام وفي رواية صحيحة أنه أوصل سؤالاً إلى الإمام الصادق عليه السلام عن طريق صهره محمد بن مسلم ـــ وهو من أفقه أصحاب الإمامين (سلام الله عليهما) (سل لي أبا عبد الله عليه السلام عن شيء أريد أن أصنعه إن للناس في يدي ودائع وأموال أتقلب فيها، وقد أردت أن أتخلّى من الدنيا وأدفع إلى كل ذي حق حقه) فردّ عليه الإمام عليه السلام بالنهي.

وفي الروايات عن سبب نشوء فرقة الواقفة أنه «مَاتَ أبو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام وَلَيْسَ مِنْ قُوَّامِهِ أَحَدٌ إِلَّا وَعِنْدَهُ الْمَالُ الْكَثِيرُ وَكَانَ ذَلِكَ سَبَبَ وَقْفِهِمْ وَجَحْدِهِمْ مَوْتَهُ طَمَعاً فِي الْأَمْوَالِ كَانَ عِنْدَ زِيَادِ بْنِ مَرْوَانَ الْقَنْدِيِ سَبْعُونَ أَلْفَ دِينَارٍ وَ

عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ ثَلَاثُونَ أَلْفَ دِينَارٍ»[1] الحديث.

وحادثة سعي علي بن إسماعيل بن جعفر الصادق عليه السلام بعمّه الإمام الكاظم عليه السلام لدى هارون العباسي خير شاهد على سعة أموال الإمام عليه السلام ومما قال: «ان مِنْ كَثْرَةِ الْمَالِ عِنْدَهُ أَنَّهُ اشْتَرَى ضَيْعَةً تُسَمَّى الْبَشَرِيَّةَ بِثَلَاثِينَ أَلْفَ دِينَارٍ فَلَمَّا أَحْضَرَ الْمَالَ قَالَ الْبَائِعُ لَا أُرِيدُ هَذَا النَّقْدَ أُرِيدُ نَقْداً كَذَا وَكَذَا فَأَمَرَ بِهَا فَصُبَّتْ فِي بَيْتِ مَالِهِ وَأُخْرِجَ مِنْهُ ثَلَاثِينَ أَلْفَ دِينَارٍ مِنْ ذَلِكَ النَّقْدِ وَوَزْنِهِ فِي ثَمَنِ الضَّيْعَةِ)[2].

الأموال الاستثمارية عند الأئمة عليهم السلام:

وبحسب بعض القرائن فإن هذه الأموال كانت نتيجة استثمارات حرّك بها الإمام عليه السلام أصحابه وليست من الحقوق الشرعية ونحوها، ومن تلك القرائن:

(١) معجم رجال الحديث: ٣١٨/٧.

(٢) بحار الأنوار للمجلسي، مج ١١، صفحة ٤٤١.

١.إن الروايات دلّت على أن الأئمة عليهم السلام إلى زمان الإمام الجواد عليه السلام كانوا متوقفين عن قبض الحقوق الشرعية إلا في حدود ضيقة جداً للتقية التي كانوا يعيشونها والمراقبة الشديدة من السلطات وتعرض دورهم باستمرار للمداهمة والتفتيش.

وتشير الروايات إلى أن الإمام الكاظم عليه السلام وآل أبي طالب عموماً كانوا في ضيق ففي إحدى استدعاءات هارون للإمام عليه السلام واستجوابه عن عدة أمور منها جبي الخراج من الشيعة له، قال عليه السلام: «وَقَدْ عَلِمَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ضِيقَ مَا نَحْنُ فِيهِ وَ كَثْرَةَ عَدُوِّنَا وَ مَا مَنَعَنَا السَّلَفُ مِنَ الْخُمُسِ الَّذِي نَطَقَ لَنَا بِهِ الْكِتَابُ فَضَاقَ بِنَا الْأَمْرُ وَحُرِّمَتْ عَلَيْنَا الصَّدَقَةُ وَعَوَّضَنَا اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْهَا الْخُمُسَ فَاضْطُرِرْنَا إِلَى قَبُولِ الْهَدِيَّةِ»[1].

وفي رواية أخرى إن هارون حمل إلى

(١) بحار الأنوار للمجلسي، مج ١١، صفحة ٤٠٤.

الإمام الكاظم عليه السلام خلعاً وأموالاً، فقال الإمام عليه السلام: «وَاللَّهِ لَوْ لَا أَنِّي أَرَى مَنْ أُزَوِّجُهُ بِهَا مِنْ عُزَّابِ بَنِي أَبِي طَالِبٍ لِئَلَّا يَنْقَطِعَ نَسْلُهُ مَا قَبِلْتُهَا أَبَداً»[1].

٢. إن الإمام عليه السلام قضى شطراً كبيراً من فترة إمامته في سجون العباسين قيل إنها بلغت أربعة عشرة سنة مما لا يتيح له فرصة اللقاء بالأمة وقبض الحقوق منها.

٣. إن الخبر السابق الذي تحدث عن أموال الإمام عليه السلام عند أصحابه سمّاهم (قوّامه) بمعنى أنهم كانوا قائمين على رعاية الأموال وتحريكها بما فيه صلاحها.

والنتيجة أن الأموال الكبيرة التي وضعها الإمام عليه السلام عند أصحابه وتقدمت الإشارة إليها لم تكن حصيلة تلك الهدايا والنزر اليسير من الحقوق الشرعية وجعلها أمانات عند أصحابه وإنما كانت نتاج مؤسسة اقتصادية ضخمة

(١) وسائل الشيعة: كتاب التجارة، أبواب ما يكتسب به، باب ٥١، ح١١.

بناها الإمام عليه السلام من تلك الهدايا والهبات ونمّاها لشيعته ليديروا بها شؤونهم ويستغنوا عن الظلمة ويدفعوا بها شرّهم.

مشكلة البطالة لا تحل إلا بتنشيط القطاع الخاص:

نعاني اليوم مشكلة كبيرة وهي البطالة وكثرة العاطلين عن العمل، وكثير منهم من حملة الشهادات الجامعية، ولهذه المشكلة تداعيات اجتماعية ونفسية واقتصادية وحضارية وحتى أمنية لسنا بصدد تحليلها، وإن أي حكومة عاجزة عن استيعاب كل القادرين عن العمل في مؤسساتها وتوفير وظائف لهم، وقد بلغ عدد موظفي الدولة اليوم حوالي (٢.٥ مليون) عدا المتعاقدين وغيرهم وهذا لا يتناسب مع حجم مؤسسات الدولة مما يؤدي إلى ترهل وبطالة مقنّعة وأعباء كبيرة على ميزانية الدولة، فالعراق ربما هو البلد الوحيد الذي تزيد ميزانيته التشغيلية أربعة أضعاف الميزانية الاستثمارية.

وحل هذه المشكلة لا شك هو من واجبات الحكومة بإيجاد منافذ لتشغيل العاطلين ومن أهمها تنشيط القطاع الخاص ودعم المشاريع الزراعية والصناعية والثروة الحيوانية وغيرها وهذا الجزء من الحل له همومه وآلامه ومعوقاته.

لكننا نريد أن نتحدث عما نحن مسؤولون عنه من المشكلة وذلك لأن الأعم الأغلب من القادرين على العمل جعلوا همّهم كله في تحصيل وظيفة لدى الدولة وسدّوا على أنفسهم أبواب التفكير في منافذ أخرى ضمن القطاع الخاص أو ما يسمى بالمهن الحرة.

أقول هذا وأنا أعلم أن صعوبات جمة تحيط بهذه الأعمال، لكن من الضروري أن نفكر ونخطط ونناقش الخيارات وندرسها ثم نشرع في الفرصة المتيسرة مع مساعدة بعضكم لبعض وكل بحسبه وحينئذٍ ستجدون البركات وتتأكدون كيف أن تسعة أعشار

الرزق في التجارة والاستثمار.

مشاكل اليوم:

وإذا أردتُ أن أتعمّق وأتوسع في بيان الحاجة وجدوى التوجه لتنشيط القطاع الخاص فأقول: أننا أمام مشاكل وتحديات خطيرة:

منها: أن عدد الأيتام والأرامل والمعوقين والمعوزين والمرضى وغير القادرين على الزواج والمحتاجين للوحدات السكنية بلغ الملايين ولا شك أن مسؤولية الجميع مساعدتهم ورفع معاناتهم وأن كل المؤسسات الخيرية ومنظمات المجتمع المدني تقريباً تعتمد على المبالغ المخصصة لها فتستهلكها وتبقى مكتوفة الأيدي وهذا لا يحل المشكلة ولا بأبسط صورها وإذا بقيت هذه المؤسسات استهلاكية فإنها ستفشل في أداء وظائفها بينما إذا فكرت بجانب الاكتفاء الذاتي وتوفير الأموال بالدخول في أعمال

اقتصادية فإنها ستنجح في سد الكثير من الاحتياجات.

ومنها: إن الأمن والاستقرار كلما ازداد في العراق فإن الشركات الأجنبية ستأتي إلى العراق وتسحب البساط من تحت أهله شيئاً فشيئاً وهذا ما بدأ فعلاً على ارض الواقع حيث انتشرت الأيدي العاملة الأجنبية وذكرت وسائل الإعلام قبل عدة أسابيع أن الحكومة العراقية طلبت من الحكومة الفلبينية رفع الحظر عن استقدام العمالة إلى العراق فما لم يتدارك العراقيون أمرهم وتصبح لهم قدرة المنافسة فإنهم سوف لا يجدون لهم مكاناً على أرضهم لا سامح الله.

18 تنشيط القطاع الخاص والمواجهة الحضارية:

إن السير في هذا الاتجاه أي تنشيط القطاع الخاص يحقق لكم خير الدنيا والآخرة من خلال الالتفات إلى أمور:

١. استيعاب الأيدي العاملة والقضاء على البطالة بدرجة كبيرة.

٢. إنها مساهمة كبيرة في ازدهار البلاد وإعمارها وتطويرها إذ من المعلوم اقتصادياً أن مساهمة القطاع الخاص في اقتصاد وإعمار الدولة لا يقل شأنا عن مساهمة القطاع العام الذي ترعاه الدولة خصوصاً في العراق الناهض من ركام الحروب والدمار والقتل والتخريب.

٣. إنها خطوة لمعالجة الفساد المالي والإداري الذي تعاني منه الدولة بسبب تصدي التجار والفاسدين والشركات الطفيلية لمقاولات البناء والإعمار والتجهيز وغيرها فيكون الحل بتسلم البديل الصالح لهذه المسؤولية.

٤. إن التوجه في العراق الجديد يسير نحو الاقتصاد الحر وسيكون في يوم ما مسرحاً لتنافس الشركات العالمية بكل ما تحمله من تأثيرات أخلاقية وثقافية واجتماعية

واقتصادية فلا بد لأبناء هذا البلد من الاستعداد لملء الفراغ بالمقدار الذي يمنع التداعيات والتأثيرات السلبية لهذا الانفتاح الذي تقتضيه العولمة.

وهذه المنافسة لا تولد في لحظة وإنما تتطلب شروعاً مبكراً وتضافر جهود الجميع.

٥. إن لدى الناس فوائض نقدية لا تنتج شيئاً بمفردها لقلتها كمليون أو مليوني دينار وهم يرغبون باستثمارها فيكون الحل بتأسيس شركات مساهمة تجمع هذه الأموال وتشغلها في مشاريع تعود بالنفع على الجميع وإلا فإنهم لحرصهم على عدم تجميد أموالهم يقعون في فخوخ الشركات الوهمية والمحتالة التي تعتمد التسويق الشبكي وأمثالها فنتحمل نحن مسؤولية إيجاد البديل.

٦. إن الأزمة المالية العالمية المستمرة إلى اليوم منذ أشهر وتعرض النظام الاقتصادي الرأسمالي للنقد والإشكال دفع الخبراء إلى دراسة المشروع الإسلامي في الاقتصاد وإدارة

الأموال الذي كان الناجي الوحيد من هذه الأزمة، ومن مقومات النظام المالي في الإسلام البنوك التي لا تعتمد الفائدة الربوية ولكي تنجح هذه البنوك في إقناع زبائنها وتقديم الأرباح لهم لا بد أن تهيئ فرص استثمار هذه الأموال قبل تسلمها من المشتركين، فتكون الخطوة الأولى إذن قبل تأسيس المصارف الإسلامية هي تأسيس الشركات الاستثمارية وتنمية قدراتها على تشغيل تلك الأموال وتكون هذه الحركة المباركة وسيلة من وسائل المواجهة في الصراع الحضاري مع الذين أعلنوه.

٧. إن بعض الوظائف الحكومية سواء كانت مدنية أو عسكرية فيها ظلم وعدوان وارتكاب للمحرمات الشرعية وإن الموظف المنتسب لا يمكنه التخلف عن تنفيذ الأوامر فهو مضطر للاستجابة وإلا يفصل من وظيفته وهكذا يتحول إلى أداة للظلم وهو ما حذّر منه الأئمة (سلام الله عليهم) والقرآن الكريم

وأن عاقبته أليمة فالأسلم للإنسان المؤمن أن يبتعد عن مثل هذه الوظائف ويطلب الرزق الحلال في غيرها.

٨. من المعلوم أن الاقتصاد عصب الحياة ومن يملك زمام الاقتصاد ويكون له دور مؤثر فيه فإنه سيكون مؤثراً في كل معالم الحياة الأخرى السياسية والاجتماعية وحتى العقائدية، ولقد كان من تخطيط أئمة أهل البيت عليهم السلام لأتباعهم هو استقلالهم اقتصادياً عن الحكومات مما ساعدهم على حفظ هويتهم وخصوصياتهم وجنّبوا أنفسهم من الذوبان في الأنظمة الحاكمة التي التفتت إلى عنصر القوة هذا في مدرسة أهل البيت عليهم السلام فعملوا دائماً على تجفيف المنابع المالية لأتباع أهل البيت ومصادرة أموالهم فكان الاستقلال الاقتصادي وسيلة لحريتهم وكرامتهم.

٩. إن رواتب الموظفين الحكوميين غالباً ـــ عدا ذوي الدرجات الخاصة ـــ لا

تكفي لسد الاحتياجات الأساسية للمعيشة فضلاً عن تلبية متطلبات الحياة الكريمة لذا فالموظف إما أن يبقى يعيش حالة الكفاف وجشوبة العيش، أو يتوجه إلى الوسائل غير الشريفة والعياذ بالله أما التوجه إلى القطاع الخاص فإنه يفتح فرصاً وآفاقاً واسعة للكسب والاسترباح بلطف الله تعالى.

لقد تضمن عهد الإمام أمير المؤمنين عليه السلام إلى مالك الأشتر لما ولاه مصر اهتماماً خاصاً بتنشيط القطاع الخاص، فإنه عليه السلام بعد أن ذكر شرائح المجتمع من الجنود والقضاة والعمال والكتاب قال عليه السلام: «ولا قِوَامَ لَهُمْ جَمِيعاً إِلَّا بِالتُّجَّارِ وذَوِي الصِّنَاعَاتِ فِيمَا يَجْتَمِعُونَ عَلَيْه مِن مَرَافِقِهِمْ، ويُقِيمُونَهُ مِن أَسْوَاقِهِمْ».

ولا شك أن التجارة والأعمال الصناعية ونحوها من الفنون لا يجيدها كل أحد فـ(الإنسان ميسّر لما خلق له) كما في الحديث فهذا المشروع الذي نذكره الداعي

إلى نهضة واسعة في القطاع الخاص موجه إلى من عنده الكفاءة والفطنة لمباشرته وإلى المتمولين وذوي النفوذ الذي يستطيعون مد يد العون لإخوانهم لمساعدتهم في مرحلة التأسيس، وقد قلت هذا الكلام لرفع الهمة والحماس والطموح وعدم الاقتصار على الحالة الوظيفية الرتيبة، لأن الأنظمة الجائرة خصوصاً نظام صدام المقبور قتل كل طموح لدى العراقيين وأحبط كل همة عالية، حتى استرخى الأكثر لحالة هي دون الكفاف فضلاً عن الحياة الكريمة التي ورد طلبها في الدعاء. وهذه الحالة أكثر وضوحاً عند العراقيين الذين لم يتركوا العراق ولم يطّلعوا على العالم الخارجي.

الفصل الثاني
كيف نحول الحرام إلى حلال في حياتنا[1]
(المصارف الأهلية نموذجاً)

(١) الخطبة الثانية لصلاة عيد الأضحى المبارك يوم الجمعة الموافق ٢٠١٢/١٠/٢٦.

كيف نحول الحرام إلى حلال في حياتنا[1]
(المصارف الأهلية نموذجا)

التفقه في الدين يحل المشاكل:

إن كثيراً من المحرمات التي يرتكبها الإنسان في حياته، يتمكن من تحصيل نفس النتائج بطريق محلل فتتحول نتائجها من التأثير السلبي إلى الإيجابي، لكنه لقلّة تفقّهه وعدم جدّيته في السير على وفق ما أراده الله تبارك وتعالى فإنه لا يوفّق لذلك ويتورط في المعاصي ويبتلي بآثارها في الدنيا والآخرة.

تقنين الشريعة:

في رواية صحيحة عن عبد الرحمن بن الحجاج عن الإمام الصادق عليه السلام قال: «قلت له:

(١) الخطبة الثانية لصلاة عيد الأضحى المبارك يوم الجمعة الموافق ٢٠١٢/١٠/٢٦.

فَمَا تَرَى فِي الرَّجُلِ يَشْتَرِي أَلْفَ دِرْهَمٍ وَدِينَاراً بِأَلْفَيْ دِرْهَمٍ قَالَ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ إِنَّ أَبِي رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ كَانَ أَجْرَأَ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنِّي وَكَانَ يَقُولُ هَذَا فَيَقُولُونَ يَا أَبَا جَعْفَرٍ هَذَا الْفِرَارُ مِنَ الرِّبَا لَوْ جَاءَ رَجُلٌ بِدِينَارٍ لَمْ يُعْطَ أَلْفَ دِرْهَمٍ فَكَانَ يَقُولُ نِعْمَ الشَّيْءُ الْفِرَارُ مِنَ الْحَرَامِ إِلَى الْحَلَالِ»[1].

وفي رواية أخرى صحيحة عن الإمام الصادق تتحدث عن نفس الحالة، قال عبد الرحمن بن الحجاج عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «كان محمد بن المنكدر[2] يقول لأبي عليه السلام: يا أبا جعفر رَحِمَكَ اللَّهُ وَاللَّهِ إِنَّكَ لَتَعْلَمُ أَنَّكَ لَوْ أَخَذْتَ دِينَاراً وَ الصَّرْفُ تِسْعَةَ عَشَرَ فَدُرْتَ الْمَدِينَةَ كُلَّهَا عَلَى أَنْ تَجِدَ مَنْ يُعْطِيكَ فِيهَا

(١) وسائل الشيعة: كتاب التجارة، أبواب الصرف، باب ٦، ح١.

(٢) قرشي تيمي من علماء العامة المعروفين عندهم أدرك جمعاً من الصحابة.

عِشْرِينَ لَمَا وَجَدْتَهُ وَ مَا هَذَا إِلَّا فِرَارٌ مِنَ الرِّبَا قَالَ صَدَقْتَ هُوَ فِرَارٌ مِنْ بَاطِلٍ إِلَى حَقٍّ»[1].

فالإمام عليه السلام يقول لا بأس بمثل هذه المعاملة بأن يبيع ألف درهم ودينار بألفي درهم، أي يكون مقابل الدينار الآخر ألف درهم مع أن سعر الصرف هو عشرة دراهم للدينار فتوهم المعترض أن نتيجته كالربا، إلا أن الإمام عليه السلام يقول: هذا شيء حسن أن تحصل على النتيجة المطلوبة بطريقة محللة وتفرّ من الوقوع في الحرام.

وفي معاملة أخرى يخفى أيضاً على غير المتفقه الفرق بين الحرام والحلال، لكن الإمام عليه السلام يبين له الفرق حتى يتعلم كيف يحوِّل المعاملات المحرمة إلى محللة ويقننها وفق الشريعة.

ففي رواية عن خالد بن الحجاج قال: «قلت لأبي عبد الله: الرجل يجيء فيقول: اشتر

(١) وسائل الشيعة: كتاب التجارة، أبواب الصرف، باب ٦، ح٢.

هذا الثوب وأربحك كذا وكذا، قال عليه السلام: أليس إن شاء ترك، وإن شاء أخذ؟ قلت: بلى، قال: لا بأس به إنما يُحلُّ الكلام، ويحرِّم الكلام»[1].

فالبعض يتصور أنه لا يحق للشخص أن يأخذ ربحاً على البضاعة التي يشتريها لشخص بناءً على رغبة ذلك الشخص أو تكليفه أو طلبه والإمام عليه السلام يجيب أن هذه المعاملة لها حالتان، إحداهما محللة والأخرى محرمة، فالمحلّلة أن تشتري لنفسك بحيث يكون الآخر مخيّراً بين المضي في رغبته بالشراء أو عدمها ثم تبيعها له بالربح الذي تشاء، والمحرّمة أن تشتري وكالة عنه وبأمره بحيث يكون الشراء له وهو ملزم بأخذها لأنك مجرد وكيل له وهنا لا يجوز أخذ زيادة على ثمن شرائها.

(١) وسائل الشيعة: كتاب التجارة، أبواب أحكام العقود، باب ٨، ح٤.

والفرق بين الحالتين هو صيغة الاتفاق كما هو واضح لذا عبَّر عنه عليه السلام بأن الذي يحلل ويحرّم هو الكلام أي صيغة الاتفاق على العقد باعتبار أن الكلام هو المعبِّر عن القصد.

دور الأئمة عليهم السلام في الحياة الاقتصادية:

هكذا كان الأئمة يفقّهون أصحابهم ويرشدونهم إلى ما يصحح سلوكياتهم على طبق الشريعة المقدسة، وكان الأصحاب يلجأون إليهم (سلام الله عليهم) ليعلّموهم كيفية تحصيل النتائج التي يريدونها بطريقة محللة؛ لأن الفاصل بين الحرام والحلال يكون أحياناً أدقّ من الشعرة وأخفى من دبيب النمل بين الصخور.

في رواية أن رجلاً « كَتَبَ إِلَى الْعَبْدِ الصَّالِحِ ـــ أي الإمام موسى بن جعفر عليهما السلام ـــ يَسْأَلُهُ أَنِّي أُعَامِلُ قَوْماً أَبِيعُهُمُ الدَّقِيقَ أَرْبَحُ عَلَيْهِمْ فِي الْقَفِيزِ دِرْهَمَيْنِ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ وَ

إِنَّهُمْ يَسْأَلُونِّي أَنْ أُعْطِيَهُمْ عَنْ نِصْفِ الدَّقِيقِ دَرَاهِمَ فَهَلْ لِي مِنْ حِيلَةٍ أَلَّا أَدْخُلَ فِي الْحَرَامِ فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَقْرِضْهُمُ الدَّرَاهِمَ قَرْضاً وَ ازْدَدْ عَلَيْهِمْ فِي نِصْفِ الْقَفِيزِ بِقَدْرِ مَا كُنْتَ تَرْبَحُ عَلَيْهِمْ»[1].

خلاصة المسألة أن هذا الشخص يبيعهم كمية من الطحين بالآجل ويزيد على سعره النقدي درهمين، وربما احتاج المشتري إلى شيء من المال فيبيع بعض الطحين الذي اشتراه على نفس البائع بسعر أقل، فكأن البائع حصل على فرق الدراهم وعاد الطحين إليه فيكون فيه شبهة خصوصاً إذا لم يُسلّم البائع هذا المقدار من الطحين إلى المشتري وإنما باعه واشتراه في الذمة فقط فعلّمه الإمام عليه السلام الطريقة التي ذكرها في الجواب.

(١) وسائل الشيعة: كتاب التجارة، أبواب أحكام العقود، باب ٩، ح٧.

لنتعلم الدرس:

من هذه الروايات نتعلم درساً في أن نكون يقظين ملتفتين في تعاملاتنا حذر الوقوع في الحرام، وأن نتفقه في الدين ونسأل لنعرف كيفية التخلص من الحرام وتحصيل النتيجة من طريق الحلال.

أليس إن كثيراً من الذين يقيمون علاقات شرعية مع الجنس الآخر كان يمكنهم تحويل الحالة إلى حلال بإجراء العقد المنقطع عليها إذا لم يكن مانع منه، ولا يقعون في هذه المحرمات المشينة لو كان عندهم صدق وإخلاص وسؤال عن أمور دينهم؟ لذا ورد عن أمير المؤمنين عليه السلام قوله: «لَوْ لَا أَنَّ فلان نَهَى عَنِ الْمُتْعَةِ مَا زَنَى إِلَّا شَقِيٌّ».

المصارف الأهلية والربا:

ونريد الآن أن نستفيد من هذه الأفكار لمعالجة قضية حيوية واسعة الابتلاء من واقعنا المعاصر وهي البنوك الأهلية التي تعتمد في

استرباحها على منح القروض الربوية للناس فيقع المتعاملون بها في هذا الرجس الخبيث الذي حرّمه الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله، قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لاَ يَقُومُونَ إِلاَّ كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ (البقرة:٢٧٥) وقال تعالى: ﴿يَمْحَقُ اللّهُ الْرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللّهُ لاَ يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ (البقرة: ٢٧٦).

ومما ورد في الربا رواية صحيحة عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «دِرْهَمٌ رِبًا أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ سَبْعِينَ زَنْيَةً كُلُّهَا بِذَاتِ مَحْرَمٍ فِي بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ»[1]، والعقوبة لا تختص بأكل الربا فقط وإنما تعمّ كل من ساهم فيه، عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «الآخذ والمعطي سواء في الربا»[2] وروي عن أمير

(١) وسائل الشيعة: كتاب التجارة، أبواب الربا، باب ١، ح١، وفي كتاب من لا يحضره الفقيه: ٣٦٧/٤، ح٥٧٦٢.

(٢) ميزان الحكمة: ٤٢٥/٣.

المؤمنين عليه السلام قوله: «لعن رسول الله صلى الله عليه وآله الربا وآكله وبائعه ومشتريه وكاتبه وشاهديه»[1].

ولا نريد هنا أن نتحدث عن أضرار الربا التدميرية في المجتمع لكثرة من كتب وتكلم في ذلك، حيث انهارت دول بسببه مصداقاً للحديث الشريف عن الإمام الصادق عليه السلام: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ هَلَاكاً ظَهَرَ فِيهِمُ الرِّبَا»[2].

ومن الشواهد القريبة ما حصل مؤخراً في الأزمة المالية التي بدأت بأمريكا عام ٢٠٠٩ وعصفت بأوربا ولا زالت دول ـــ كاليونان ـــ مهددة بالإفلاس، وبعد التحليل والدراسة اعترفوا بأن سبب المشكلة هي الفوائد الربوية، وقد وجدوا أن المصارف الإسلامية كانت بمأمن من هذه الأزمة رغم قساوتها؛ لذا تضاعف الإقبال على هذه المصارف حتى من غير المسلمين، بل دعت

(١) وسائل الشيعة: كتاب التجارة، أبواب الربا، باب ٤، ح٢.

(٢) وسائل الشيعة: كتاب التجارة، أبواب الربا، باب ١، ح١٧.

بعض الدول الغربية ـــ كألمانيا ـــ إلى اعتماد النظام الإسلامي في المصارف.

تقنين عمل المصارف الأهلية:

ونقول لأصحاب هذه المصارف أنه يمكنكم تقنين عملكم على وفق الشريعة فتتخلصون من هذا الإثم العظيم مع تحصيل نفس الفائدة، ونقدّم هنا طريقتين ليس فيهما أي تعب لأنهما تُنفّذان بالكلام فقط، وقد مرّ قول الإمام عليه السلام: «إنما يُحلّ الكلام ويحرّم الكلام» وهما:

(الأولى) إذا كان الزبون طالب المال يريد شراء عقار أو سيارة أو بضاعة ونحوها فبدلاً من أن يعطيه المصرف مليون دينار ويطالبه بمليون ومائة ألف دينار مثلاً ضمن أقساط معينة، يقوم المصرف بشراء البضاعة بمليون دينار ويبيعها بمليون ومائة ألف دينار على صاحب الطلب بالتقسيط الذي يريده المصرف وبالزيادة التي يطلبها.

(الثانية) إذا كان الزبون يريد مالاً فلا يتم قرضه مباشرة وإنما يبيعه عملة أخرى كالدولار أو اليورو بالآجل بزيادة النسبة التي يريدها ويشتريها منه نقداً، مثلاً أراد الزبون قرضاً مقداره ستة ملايين دينار وهي سعر (٥٠٠٠) دولار نقداً ويريد المصرف أن يحصل فائدة مليون دينار لمدة سنتين، فيقوم المصرف ببيع خمسة آلاف دولار بسعر سبعة ملايين دينار بالآجل وفق الجدول الزمني المقرّر، فيثبت هذا المبلغ في ذمة الزبون، والدولارات في ملكه ثم يشتريها المصرف منه بستة ملايين دينار نقداً فتعود الدولارات إلى المصرف ويحصل الزبون على المبلغ الذي أراده وهو ستة ملايين دينار ويبقى مديناً بالملايين السبعة للمصرف، والعملية لا تأخذ أزيد من دقيقة واحدة في القبض والإقباض.

إننا نرى من واجبنا نصح وإرشاد الناس وإنقاذهم من طاعة شياطين الجن والإنس وما يبتدعونه من الضلالات والعياذ بالله.

وهذه الحلول نقدّمها للتخلص من الحرام، والمطلوب منّا أكثر من ذلك وهو أن نفعل ما فيه رضا الله سبحانه من خلال القرضة الحسنة الخالية من الفائدة، والاسترباح من خلال العمل المثمر وأهم أفراده التجارة، أما الاسترباح من نفس المال من دون عمل فهو أمر مرجوح شرعاً حتى لو كان حلالاً، فالطريقة الأولى أفضل من الثانية، لذا كُرِه بيع الصرف وهو بيع العملات ببعضها.

عن الإمام الباقر عليه السلام: «إِنَّمَا حَرَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ الرِّبَا لِئَلَّا يَذْهَبَ الْمَعْرُوفُ»[1]، وعن الإمام الصادق عليه السلام ـ لمّا سأله هشام بن الحكم عن علّة تحريم الربا ـ :«إِنَّهُ لَوْ كَانَ الرِّبَا حَلَالًا لَتَرَكَ النَّاسُ التِّجَارَاتِ وَمَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ فَحَرَّمَ اللَّهُ الرِّبَا لِتَفِرَّ النَّاسُ عَنِ الْحَرَامِ إِلَى التِّجَارَاتِ وَ إِلَى الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ فَيَتَّصِلَ ذَلِكَ بَيْنَهُمْ فِي الْقَرْضِ»[2].

(١) وسائل الشيعة: ٤٢٥/١٢، ح ١٠.

(٢) بحار الأنوار: ١١٩/١٠٣، ح ٢٤.

إن استيعاب النظام الإسلامي لهذه التعاملات وتقنينها وفق الأُطر الشرعية دليل على خلوده وقدرته على قيادة المجتمع البشري في كل حين وإدارة جميع شؤونه، بل له القدرة على التعايش مع النظم الوضعية حتى مع إقصائه عن قيادة المجتمع ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُواْ هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾ (يونس : ٥٨).

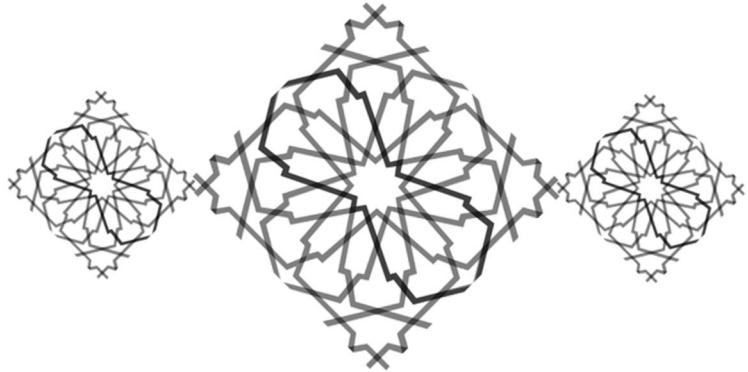

الفصل الثالث

حول قرار الحكومة الاخير بالتعويض بمبلغ نقدي عن مفردات البطاقة التموينية

إننا مع الهدف المعلن لقرار الحكومة الاخير بتعويض المواطن عن مفردات البطاقة التموينية بمبلغ نقدي لمكافحة الفساد في هذا الملف وتحسين حال المواطن العراقي، وندعو الى تعميم هذه الحركة الى كل الملفات الاخرى اذا حققت الهدف المرجو منها.

الا ان هذا الهدف يبقى نظريا وحبراً على ورق ما لم يقترن بوضع آليات عملية وواقعية ومقدور عليها لتنفيذ هذا البرنامج الواسع والخطير.

وحينئذ تبرز امامنا عدة تساؤلات مثيرة للقلق: كيف سيتم ايصال هذه المبالغ الى شعب تعداده (٣٤) مليون انسان وفي راس كل شهر؟

وما الذي يضمن عدم حصول الفساد في هذه الخطوة ايضا؟

وهل للمصارف القدرة على القيام بهذه العملية؟

وهل الحكومة قادرة على ضبط اسعار المواد الغذائية الاساسية في السوق وكبح جماح التجار والحد من جشعهم وتحكمهم في قوت المواطنين؟

وهل التجار قادرون على تلبية حاجة السوق؟

واذا كان البلد يشكو من تضخم بسبب حجم الكتلة النقدية المتداولة منذ سنين ولم تتم معالجة هذه المشكلة، فالى أي مدى سيتفاقم الوضع بسبب ضخ نصف تريليون دينار من العملة شهريا الى السوق؟

وغير من التساؤلات المقلقة حقيقة وامامنا شواهد تشير الى عدم نجاح مثل هذه التجارب كالعيدية التي قررتها الحكومة للمواطنين او الوجبة الاضافية من الحبوب التي لم تصل حتى بعد العيد اللاحق، وبين ايدينا قرار منح الطلبة الجامعيين معونة دراسية

وقد مرَّ عليه أشهر من دون ايجاد آلية للتوزيع مع أن عددهم لا يبلغ ١٪ من مجموع السكان.

إن الشعب قد تعوّد في مثل هكذا حالات أن يدفع ضريبة القرار من دون أن يصله ما وُعد به فترتفع الاسعار وتشح المواد وهو لم يقبض شيئا.

واذكر لذلك مثالا بسيطا الا انه طريف فقد كانت لجامعة الكوفة حافلات تنقل الطلبة من الباب الرئيسي الى كلياتهم ومؤسساتهم مجاناً، فلما صدر قرار المنحة فرضوا أجورا على الطلبة الذين مرّت عليهم أشهر ولم يستلموا شيئا.

فلابد اذن قبل تحديد موعد لتطبيق القرار مفاتحة كل الجهات المعنية حتى تقدّم تقارير حول قدرتها على التنفيذ، ولا مانع من تأجيل تطبيق القرار شهرين أو اكثر لاعطاء فرصة اوسع لتهيئة ظروف النجاح للتطبيق حتى يطمئن المواطن بأن القرار لصالحه، خصوصا وان الموعد المحدد ٢٠١٢/٣/١

يأتي بعد مدة قصيرة من انتهاء شهري محرم وصفر اللذين يستهلكان في شعائرهما مخزون الدولة من المواد الغذائية.

ونقدّم هنا بعض الافكار لانجاح العملية:

١. استثناء مادة الطحين من القرار ويبقى توزيعه بالبطاقات المعينة وبالسعر المقرر حاليا من دون تقليل مبلغ التعويض، لان الخبز اساس حياة الانسان وتوزيع الطحين لم يعاني من المشاكل التي عانت منها مفردات البطاقة الاخرى ولم تتعثر انسيابية توزيعه طيلة هذه السنين الماضية، وان الانتاج المحلي من الحنطة والشعير يغطّي اكثر من حاجة المواطنين، فتحمل الدولة لهذه المادة عن كاهل المواطنين شيء اساسي.

٢. مفاتحة المصارف لوضع آلية لفتح حسابات مصرفية لكل مواطن بحسب الرقعة الجغرافية لبطاقته التموينية ويوضع مبلغ

التعويض النقدي تلقائيا كل شهر في حساب المواطن، وبذلك سنتجنب الفساد في توزيع المبالغ، ونخفف من زخم المواطنين، ونتخلص من ضخ كتلة نقدية كبيرة الى السوق.

٣. وضع ضوابط اسعار السوق وتقديم التسهيلات للتجار، وارشادهم الى القيام بكل ما ينفع المواطن.

٤. تهيئة المؤسسات الحكومية المعنية للقيام بدورها في الدخول الى السوق كمنافس قوي للحد من الاحتكار ورفع الاسعار فوق السعر الدولي المحدد، ولو بدعم بعض البضائع وتجهيز السوق بكميات كبيرة منها.

٥. الاعلان عن اعتبار الموعد المعلن ٣/١ غير نهائي وانه قابل للتمديد اذا لم تتم الاستعدادات الكاملة لإنجاح العملية، وهذا الاعلان سيخفف الاحتقان والمخاوف والهلع،

ويعطي مرونة في الاجراءات. والله ولي التوفيق.

محمد اليعقوبي ـ النجف
الاشرف
٢٣ذ.ج١٤٣٣ـ ٢٠١٢/١١/٨

الفصل الرابع

حكم التعامل مع شركات التسويق الشبكي

(١) صدر هذا الاستفتاء يوم ٢٧ رجب ١٤٢٩ المصادف ٢٠٠٨/٧/٣١ بعد أن انتشرت فروع مثل هذه الشركات في العراق، وقد لقي الاستفتاء ترحيباً وتأييداً من الجهات الحكومية والاقتصادية والقانونية والشعبية، وعمّم البنك المركزي العراقي على اثر هذه الفتوى من خلال وسائل الإعلام والفضائيات تحذيراً إلى المواطنين بالامتناع عن التعامل مع هذه الشركات الوهمية غير المجازة قانونياً، وحاولت تلك الشركات بشتى الطرق إنقاذ وضعهم باستصدار فتاوى تجيز عملهم من بعض المرجعيات في النجف لكنها لم تنفعهم، وانهارت هذه الشركات وانتهى عملها في العراق والتفت المتعاملون معها بعدئذٍ إلى فضائحها ورفعوا الدعاوى ضدها، وأنقذ المجتمع من هذا الداء الفتاك.

بسم الله الرحمن الرحيم

المرجع الديني سماحة آية الله العظمى الشيخ محمد اليعقوبي (دام ظله)..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

ظهرت في الشارع بعد سقوط النظام عدة شركات تعمل وفق مفهوم (التنظيم الهرمي ***Pyramid Scheme***) ويسمى أحياناً التسويق الشبكي (***Network Marketing***) أو التسويق متعدد الطبقات (***Multi-layer Marketing***)

ومن هذه الشركات:

١. كولد كويست ***Goldquest*** ــ أو كويست نت ***Quest.ne*** شركة بيزناس

٢. شركة في ماكس ***V-max***

٣. شركة موناكو ***Monacofunds***

٤. شركة أكوام.كوم

فما حكم التعامل مع هـذه الشـركات؟ وإذا كان الحكم هو الحرمة فكيـف يتصـرف من تعامـل مـع هـذه الشـركات قبـل علمـه بالحكم؟

بسمه تعالى:

نحن نحرّم التعامل مع كـل الشـركات التـي تتعامـل بطريقـة التسـويق الشـبكي أو التنظـيم الهرمـي مهمـا تنوّعـت ادعاءاتهـا وعروضها فإنها جميعاً تشترك بفكـرة واحـدة وهي جمع الأموال تحـت عنـوان الاسـتثمار وإعطاء الربح لمن يجلب الزبائن وفي الحقيقة فإنه لا يوجد استثمار للأموال وإنما جمعٌ لهـا بدون مقابـل ولا يوجـد ربـح وإنمـا يُعطـى المشترك السابق جزءاً من المال الـذي جلبـه من المشترك اللاحق، فعمل هذه الشـركات لا يعدو أن يكون قرصنة ينكشف زيفها بعد فترة وحينئذٍ سيجد المشـتركون أنهـم كـانوا فـي أوهام وان الشركة لم تقدّم لهم شيئاً وغاية مـا تفعل هو جمع الأموال منهم وإعطـاء بعضـهم

جزءاً من أموال البعض الآخر وتسحب العملة إلى خارج العراق ويتحقق بذلك الضرر على الأفراد وعلى الدولة كلها، وهذا الحكم بالحرمة شامل لأمثال شركات (كولد كويست وموناكو وبيزنس و في ـــ ماكس وأكوام ـــ كوم) وأمثالها.

إن كل الشركات التي عملت في هذا النوع من التسويق انهارت بعد أن أكلت أموال الناس بالباطل وجعلت بعضهم يأكل مال أخيه ثم انهارت وخلّفت وراءها آلاف الناس المتحسرين على أموالهم التي ذهبت أدراج الرياح.

إن خبراء الاقتصاد من المسلمين ومن غير المسلمين أفتوا بخطورة هذه المعاملات على الاقتصاد القومي، لأنها تبيع الوهم مهما كانت هناك سلعة أو جهازا أو برامج أو غيرها فكل ذلك للتحايل فقط، وقد صدرت القوانين في أمريكا وأوربا بتجريم هذه المعاملات بعد أن عرفوا مخاطرها وأضرارها فنقلها القراصنة

إلى بلادنا مستغلين حداثة التجربة عندنا وتوقف فرص الاستثمار الطبيعي الايجابي ووجود فائض نقدي لدى الناس لا يتسنى لأصحابه الاستفادة منه.

إن الوضع المريب لمن يدّعون أنهم ممثلو هذه الشركات وتصرفاتهم السرية والمشبوهة تغني عن شرح المخاطر في طبيعة عملهم.

وإن عجبي لا ينقضي من تقاعس الحكومات المحلية والمركزية عن اتخاذ الإجراءات الصارمة لقطع دابر هؤلاء القراصنة مصاصي ثروات البلاد.

وأما الحلول فتبدأ من قيام الحكومة بتوفير فرص الاستثمار لأصحاب رؤوس الأموال البسيطة بنسب ربحية معقولة لحمايتهم من الوقوع بأيدي الشركات الوهمية. كما أن الواجب الأخلاقي والإنساني يحتّم على القطاع الخاص ممن يستطيع توفير مثل هذه الفرصة لتشغيل رؤوس الأموال أن يؤسس

شركات استثمارية مساهمة للمواطنين. وليس عسيراً على خبراء المال والاقتصاد أن يضعوا الحلول الصحيحة لاستيعاب الأموال الفائضة لدى الناس وقطع الطريق أمام المتحايلين وحفظ الثروة الوطنية وحماية الاقتصاد.

وأما من تورّط بالتعامل مع هذه الشركات فعليه أن يتوقف عن كسب أي أحد وليحاول استنقاذ ماله بشتى الوسائل، وليتذكّر قول الإمام الحسين عليه السلام «مَن حاوَل أمْراً بمعْصِيَة اللَّهِ كانَ أفْوتَ لِما يَرْجُو، وَ أقرب لما يَحْذَرُ».

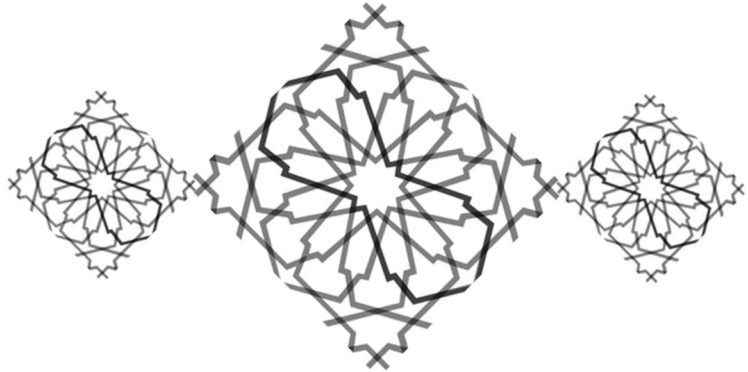

الفصل الخامس

أحكام بيع الدولار بالآجل

بسم الله الرحمن الرحيم

سماحة المرجع الديني آية الله العظمى الشيخ محمد اليعقوبي (دام ظله)..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

توجد معاملة متداولة في السوق وهي بيع الدولار بالآجل، وذلك بأن يبيع ورقة فئة مئة دولار التي سعرها النقدي المتداول (١٢٥) ألف دينار مثلاً بمئة وثلاثين ألف دينار أو أقل أو أكثر بحسب الاتفاق ولمدة معيّنة كشهر مثلاً.

وهنا عدة أسئلة:

١. ما حكم هذه المعاملة؟

بسمه تعالى:

المعاملة صحيحة مبدئياً لاختلاف الجنس بين الدولار والدينار مع ملاحظة شروط الصحة.

٢. هل توجد نسبة محدّدة للفرق المأخوذ على سعر الورقة؟ وما هو وجه هذا التحديد؟

بسمه تعالى:

نحن نشترط أن لا يزيد الفرق عن ٣٪ من السعر النقدي لمدة شهر، فالورقة التي سعرها النقدي (١٢٥) ألف دينار لا تُباع بفرق يزيد عن (٣،٧٥٠) آلاف دينار شهرياً، والوجه في الاشتراط هو حفظ التوازن في السوق، وحماية المشتري من الفرق المجحف الذي يؤدي به إلى العجز عن التسديد وبيع ممتلكاته أو تعرضه للعقوبات القانونية أو الهرب خارج البلاد كما تشهد به الوقائع الكثيرة.

فالتحديد ضروري لتطبيق قوله تعالى ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاء مِنكُمْ﴾(الحشر/٧) أي أنّ هذه الإجراءات لمنع احتكار المال بيد فئة معيّنة قليلة تسيطر على التعاملات المالية، أما الأكثر فيكونون ضحيّة.

وكان السيد الشهيد الصدر الثاني قدس سره قد حدّد سقفها الأعلى ٥٪ وأبقينا مقلّديه عليها، لأنّه كان يرى ذلك مناسباً، أما نحن فنراها كثيرة في ظل الواقع الاقتصادي الذي نعيشه.

٣. لو لم يستطع مشتري الورقة التسديد عند حلول الشهر فهل له تمديد العقد شهراً آخر أو أكثر مع زيادة المبلغ في ذمّته كأن يمدّدها شهرين ويصبح على مشتري الورقة (١٣٥) الفاً أو (١٤٠) ألفاً وهكذا؟

بسمه تعالى:

لا يجوز لهما تمديد المدة تلقائياً وأخذ فرق جديد عن تمديد المدة لعدم المسوِّغ شرعاً لأخذ هذه الزيادة، بل على المدين تدبير المبلغ عند حلول الأجل وتسليمه إلى الدائن ثمّ يجدّد المعاملة بالفرق المذكور.

٤. هل لهما إجراء العقد على مدّة أطول من شهر في ابتداء العقد؟

بسمه تعالى:

لا مانع من إجراء العقد لمدّة أكثر من شهر بشرط أن لا يزيد السقف الأعلى للفرق بين السعر النقدي والآجل عن ٢،٥٪ لكل شهر إذا كانت المدّة لا تزيد عن ستة أشهر، أما إذا زادت عن ذلك فلا تزيد عن ٢٪ لكل شهر وكلّ ذلك نراعي فيه نسبة التضخّم التي يشهدها السوق.

فإذا أراد بيع الورقة لمدة ثلاثة أشهر فلا يزيد الفرق عن ٧،٥٪ وإذا أراد ذلك لمدة ستة أشهر فلا يزيد عن ١٥٪ وإذا كان العقد لسنة فلا يزيد عن ٢٤٪ وهكذا.

٥. هل هذا الحكم خاص بمن يرجع إليكم بالتقليد أم يعم الجميع؟

بسمه تعالى:

يتّضح ممّا تقدّم أن هذه الفتوى اكتسبت صفة الحكم لأحد العناوين الملزمة كولاية الفقيه أو دفع الضرر العام أو حفظ

النظام الاجتماعي العام ونحوها، فتكون ملزمة للجميع بغضّ النظر عن مرجع التقليد.

وأذكّر الجميع بالكارثة العامّة التي كادت تحلّ بالمجتمع العراقي قبل عدّة سنوات حينما انتشرت بشكل مريب شركات التسويق الشبكي وخدعت الكثيرين فدفعوا إليها أموالاً طائلة تسرّبت إلى خارج العراق، وأفتى بعض المراجع بجواز التعامل معها وسكت الآخرون باعتبار عدم الإشكال على وفق القواعد المعمول بها، وتصدّينا بقوّة لمواجهتها ووضّحنا المفاسد الكبيرة في عملها، وحشّدنا لذلك إعلامياً وسياسياً فتحقّق رأي ضاغط ضدّها، وحاولت تلك الشركات الإستثمار بعملها بنشر فتوى البعض بالجواز وأرسلوا معتمديهم لإقناعنا بعدم وجود تلك المخاوف، لكنّنا انتصرنا عليهم وكفى الله الناس شرّهم، ثمّ استبانت بعد ذلك للناس مصائبهم وحاول أصحاب الأموال بشتّى استنقاذ أموالهم فلم يستطيعوا.

فليتعظ الجميع وليأخذ الدرس سواء كانوا يرجعون إلينا بالتقليد أو إلى غيرنا.

٦. لو حصلت مخالفة لشروط الصحة أعلاه فما حكم الأموال المقبوضة في المعاملات السابقة؟

بسمه تعالى:

من باع بالنسبة التي كان مأذوناً بها سابقاً وهي ٥٪ فلا شيء عليه ومن باع بأزيد من ذلك وكان أخذ الزيادة برضا المشتري بالآجل فلا شيء عليه أيضاً، وعليهم من الآن فصاعداً الالتزام بالنسب الجديدة.

وفي الختام أحبّ التعرض لإشكال أثاره البعض بأنّ هذا التحديد سوف يتضرّر منه الذين يلتزمون به في حين يكون غير الملتزم حرّاً في تحقيق ما يشاء من الأرباح، وليس في ذلك مصلحة للمؤمنين الملتزمين.

وجوابه أن هذا الإشكال لو صحّ فإنه يرد على كل المكاسب المحرّمة، وليطمئن الملتزم بالحكم الشرعي أنّه هو الرابح، أمّا في

الآخرة فهذا واضح، وأمّا في الدنيا لأنّ كسبه سيكون حلالاً طيّباً، كما أنّ زبائنه سيكثرون لقلّة النسبة التي يطلبها، وحينئذٍ سيعوّض بكثرة الزبائن عن النقص في النسبة الّتي حدّدناها، قال تعالى ﴿وَقَالُوا إِن نَّتَّبِعِ الْهُدَى مَعَكَ نُتَخَطَّفْ مِنْ أَرْضِنَا أَوَلَمْ نُمَكِّن لَّهُمْ حَرَماً آمِناً يُجْبَى إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رِزْقاً مِن لَّدُنَّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾(القصص/٥٧)، وقال تعالى ﴿وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مَخْرَجاً. وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾(الطلاق/٢-٣).

محمد اليعقوبي
١٢/ع/١٤٣٤/٢ـ ٢٣ / ٢ / ٢٠١٣

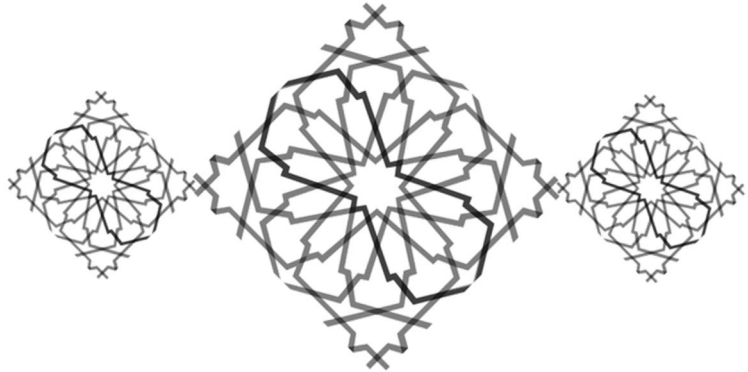

الفصل السادس

مناقشات في ميزانية الدولة العراقية

رقابة المرجعية على ميزانية ٢٠٠٧
سلطت الأضواء على فساد المتسلطين

لم تحظَ ميزانية قدمتها الحكومة في السنوات السابقة بمناقشات ومعالجات كالتي حظيت بها ميزانية ٢٠٠٧ حيث كانت تُسَّوق على علاّتها وتترك الباب واسعاً للفساد المالي وهدر المال العام حتى اعترف وزير المالية السابق إن سرقة المال العام بلغت خمسة مليارات دولار وهو رقم ضخم، ومع ذلك فهو أقل بكثير من تقديرات منظمات الشفافية العالمية، مما جعلت العراق بلد الحضارات يقف على قمة رأس قائمة الدول الأكثر فساداً في العالم ضمن الدول المتخلفة والجاهلة، ولو أن القادة السياسيين استعادوا للبلد عشر هذا المال الذي سُرِق لاستغنى عن قرض البنك الدولي الذي أضرَّ بشعبنا بشروطه المجحفة كقطع الدعم الحكومي لأسعار

المشتقات النفطية والبطاقة التموينية وزيادة الضرائب والرسوم وقطع المعونات الاجتماعية فأضافت الحكومة بؤساً إلى بؤس الشعب.

وكانت ميزانية عام ٢٠٠٧ قد صيغت بنفس الأخطاء السابقة من الارتجالية والعبثية وكثرة منافذ الاختلاس وسرقة المال العام وخلّوها من المشاريع الإستراتيجية والإصلاحات الاقتصادية الحقيقية، لولا أن اندفعت المرجعية الرشيدة لتصدر بيانها (زيادة ميزانية عام ٢٠٠٧ خبر يؤلم العراقيين) وكان البيان موضوعاً للخطبة الثانية من صلاة عيد الأضحى المبارك[1] إيماناً من المرجعية بأهمية الميزانية باعتبارها خطة عمل الحكومة خلال عام.

وكانت هذه الحركة الشجاعة من المرجعية إيذاناً للخبراء والمحللين

(١) التي أقامها سماحة الشيخ اليعقوبي في داره وحضرها مئات امتدت صفوفهم إلى خارج الدار والشارع وصادف العيد يوم ٢٠٠٦/١٢/٣١.

الاقتصاديين بتسليط الأضواء على الميزانية ودراستها ومعرفة الخلل فيها، وارتفعت الأصوات التي استفادت من زخم المرجعية لتطالب بتصحيح الأخطاء وسد الثغرات وملئ الفراغات التي شخّصتها المرجعية فعقدت المؤتمرات وأقيمت الندوات، وشعر زعماء الكيانات المهيمنة على القرار السياسي بالهزيمة والذل وخسرت صفقتها فتغيّبوا عن حضور جلسات البرلمان ليعطلوا مناقشتها لعدم اكتمال النصاب حتى يضيق الوقت ويصبح إقرارها أمراً واقعاً، ونحن نعلم أن تأخير المصادقة سوف لا يسدُّ عليهم أبواب سرقة ثروات الشعب لأنهم يعرفون كيف يستخرجون الأموال حتى من دون مصادقة، لكنهم سيجعلون عدم المصادقة مبرراً لمزيد من الإجحاف بحق المواطن، فمثلاً يتوقفون عن صرف رواتب ومخصصات الطلبة الجامعيين لسد احتياجاتهم الدراسية والمعيشية لان ميزانية ٢٠٠٧ لم تُطلق بعد،

وهكذا الكثير من مصالح الشعب الـذي عليـه أن يعي ما يفكّـر بـه السياسـيون المتصـدون لإدارة البلد وقيادة الشعب.

وإليكم نص البيان الذي أصدره سماحة الشـيخ محمـد اليعقـوبي (دام ظلـه) بعنـوان (زيادة ميزانية عام ٢٠٠٧خبر يؤلم العـراقيين) ونقلت وسائل الإعلام فقرات منه:

(قدّمت الحكومة ميزانيتهـا لعـام ٢٠٠٧ وهي تزيد عن (٤٠) مليار دولار لأول مرة في تاريخ العـراق ووصـفوها بأنهـا (انفجاريـة)، ومثل هذا الخبر يكون بشرى سـارة فـي دول العالم لأنه يعنـي مزيـداً مـن مشـاريع البنـاء والأعمار وتحسين أوضاع المعيشة للمواطنين وتطوير القطاعات الحيوية كالصـحة والتعلـيم والخدمات.

أما في العـراق فـإن مثـل هـذا الخبـر يحمل مزيـداً مـن الألـم والمـرارة والثـورة والرفض لأنه يعني مزيداً من سرقة المال العام وامتلاء جيوب المتسـلطين المهيمنـين علـى

مصادر القرار والإثراء غير المشروع على حساب الشعب البائس المحروم الذي يدفع وحده ثمن هذا التنافس المحموم على كعكة العراق التي يتسابقون على تقاسمها.

إن الشعب العراقي يتحدى حكومته أن تقدم له كشفاً بصرف عشر هذا المبلغ على مشاريع ستراتيجية يجدها على ارض الواقع وليست مشاريع وهمية على الورق فقط[1].

فها هو الخراب يدبُّ في مرافق الدولة ومنشأتها الحيوية وبنيتها التحتية ولا زالت المصانع الحكومية التي كانت تستوعب الآلاف من الفنيين والأيدي العاملة عاطلة عن العمل لأسباب يمكن إصلاحها بسهولة ، وقد انحسرت الأراضي المزروعة بعد أن هجرها أهلها لعدم كفاية الحاصل بتكاليف زراعتها ، ولا حاجة إلى الاستمرار في سرد الأمثلة فإن

(١) اعترف مجلس الإعمار الأمريكي وغيره من المؤسسات في نيسان ٢٠٠٨ بأن كثيراً من المشاريع التي قبضت أموالها وادعي إنجازها لم تنفذ على الأرض.

الخراب والانهيار ضارب بأطنابه في كل نواحي الحياة.

ألا يستحي المتصدّون لإدارة البلد من تصدّر العراق قائمة دول العالم في انتشار الفساد المالي في تقرير منظمة الشفافية العالمية وتقدّم على أكثر الدول تخلفاً وهو بلد الأصالة والحضارة والتاريخ والريادة في فنون الحياة؟.

والغريب أن تجتمع الحكومة في نهاية عام ٢٠٠٦[1] ليشرح كل وزير إنجازات وزارته ويظهر رئيس الحكومة في مؤتمر صحفي ليعبر عن قبوله ورضاه عن أداء الحكومة ويصفه بأنه أفضل من المتوقّع.

فيالله من هذه المصائب التي تدمي القلب وتدفع الشعب إلى ركوب الخيارات الصعبة.

(١) كان ذلك يوم ١٢/٢٩

قبل أن يناقش أعضاء البرلمان الموازنة المالية لعام ٢٠٠٨[١]

أعلنت مصادر برلمانية أن المجلس سيستأنف جلساته يوم الثلاثين من هذا الشهر بعد عطلة غير شرعية وغير دستورية بسبب سفر الكثير من أعضائه لأداء مناسك الحج أو غيرها من الأغراض، وستكون أول فقرة يناقشها الأعضاء الموازنة المالية لعام ٢٠٠٨.

نحن نريد أن نلفت نظر السادة أعضاء البرلمان إلى ضرورة مراجعة وتقييم موازنة ٢٠٠٧ قبل النظر في موازنة ٢٠٠٨ لمعرفة نسبة النجاح في تنفيذها، فهم ممثلو الشعب، والشعب يريد أن يسأل الحكومة أو المتبقي منها: الميزانية الانفجارية التي وُعِدنا بها؟ وأين صرفت الواحد وأربعون من مليارات الدولارات؟

(١) نُشر هذا البيان في العدد (٦٥) من صحيفة الصادقين الصادر بتأريخ ٧ محرم ١٤٢٨ الموافق ٢٠٠٨/١/١٦.

وأين ذهبت المليارات الأخرى التي تحققت من زيادة سعر برميل النفط من (٥٠) دولاراً الذي حُسبت الإرادات بموجبه إلى أن قاربت المائة؟ وأين المشاريع الاستثمارية التي خصص لها (١١) مليار دولار من ميزانية ٢٠٠٧؟ وغيرها من التساؤلات.

نعم الذي تحقق للشعب زيادة التضخم، وارتفاع أسعار المواد الاستهلاكية، ورفع الدعم الحكومي عن المشتقات النفطية وعدم حصول المواطن على العديد من فقرات البطاقة التموينية التي تسدّ بالكاد رمق حياته، وتخريب المؤسسة الصناعية وانهيار النشاط الزراعي حتى أصبح العراق يستورد ذرات الملح وحبّات البصل والطماطة، هذا غير الكوارث الإنسانية والاجتماعية والأمنية المحدقة به.

إن الموازنة المالية لا تعني جداول أرقام كيفية يراد منها إخراج نتائج متساوية أو غير متساوية بين الإرادات والمصروفات، بل

إنها تعني الكثير، لأن أهل الاختصاص يكتشفون من خلال تفاصيل الموازنة: أولويات الحكومة وسياستها الاقتصادية وقدرتها على إدارة الأموال وصرفها في مواضعها بحسب الأهمية، وخطط الحكومة في الارتقاء باقتصاد البلد ومستقبل أبنائه وتحسين أوضاعهم المعاشية ويكتشفون من خلالها عناصر القوة في بنية البلد وغيرها من المعاني.

لكننا لا نجد كل ذلك في الموازنات المتتالية للحكومة لا على مستوى التنظير والتخطيط ولا على مستوى التطبيق والتنفيذ، بل نجد العكس من ذلك حيث تتناقض آليات عمل السياسة المالية (التي تشرف عليها وزارة المالية) والسياسة النقدية (التي يشرف عليها البنك المركزي) فالأولى أدّت إلى ارتفاع التضخم والثانية أدّت إلى قوة العملة وزيادة سعر صرف الدينار مقابل الدولار وشهد سوق

صرف العملات تقلباً غير طبيعي وأدّى إلى خسارة فادحة لعديد من أبناء الشعب.

إن الشعب يتساءل: إلى متى يستمر هذا الانحدار المريع الذي يفرز يومياً قوافل جديدة تنضّم إلى مستوى دون خط الفقر؟ وهل يُعقل أن يعيش الشعب العراقي هذا الوضع البائس الذي ألحقه بأفقر شعوب العالم وأرضه تضمُ ثاني اكبر احتياطي في العالم وتصدر موانئه أكثر من مليوني برميل من النفط يومياً.

السادة أعضاء البرلمان:

لقد حمّلكم الشعب حين انتخبكم مسؤولية الدفاع عن حقوقه وأنصافه ورفع الظلم عنه وقد قبلتم تحمّل هذه الأمانة، والله تبارك وتعالى يقول: ﴿لاَ تَخُونُواْ اللّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُواْ أَمَانَاتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (الأنفال:٢٧) فأوفوا بعهودكم مع الشعب وأدّوا الأمانة إلى من ائتمنكم ﴿وَلا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلاً عَمَّا يَعْمَلُ

الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُـؤَخِّرُهُمْ لِيَـوْمٍ تَشْـخَصُ فِيـهِ الأَبْصَارُ، مُهْطِعِـينَ مُقْنِعِـي رُؤُوسِـهِمْ لا يَرْتَـدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ وَأَفْئِدَتُهُمْ هَوَاءٌ﴾ (إبـراهيم: ٤٢-٤٣).

١٦/ذي الحجة/١٤٢٨ الموافق ٢٠٠٧/١٢/٢٧

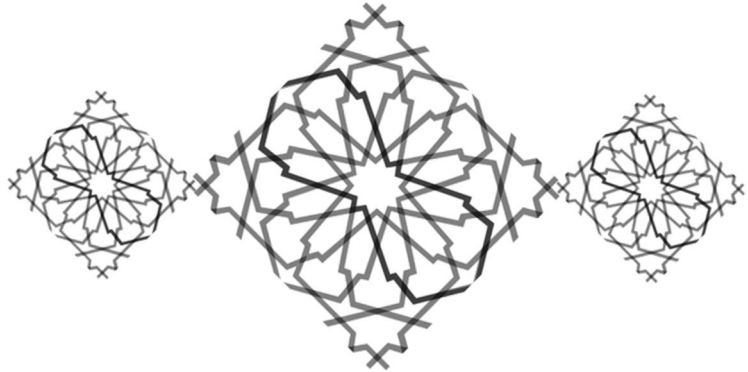

الفصل السابع

الاستثمار وإنشاء البنوك الإسلامية في كلمات المرجعية الرشيدة

الحاجة إلى الاستثمار وأولوياته وضوابطه[1]

أكّد سماحة الشيخ اليعقوبي على ضرورة فتح باب الاستثمار في العراق وسن القوانين الكفيلة بطمأنة المستثمر وتوفير البيئة المناسبة لتشجيعه على العمل لأن الدمار والخراب الذي لحق بكل مرافق الدولة ونواحي الحياة فيها بسبب السياسات الطائشة للحكومات المتتالية خلال عقود والفساد الكبير ولعدم وجود خطط رصينة لإعمار البلد والنهوض باقتصاده والحروب العبثية التي أنهكت البلد وأهلكته.

وإن المستثمر العراقي هو من ينبغي أن يبادر، لان المستثمر الأجنبي سوف يبقى متردداً عن الإقدام ما دام يرى ابن البلد عازفاً

(١) نُشر في العدد (٧٣) من صحيفة الصادقين.

عن ذلك فيتوجس خيفة.

وقال سماحته لدى استقباله رئيس وأعضاء هيأة الاستثمار في النجف الأشرف[1] ورئيس هيئة الاستثمار في البصرة في لقائين منفصلين: نظراً لسعة الحاجات والمجالات التي يراد الاستثمار فيها مما يتطلب سنين طويلة فلا بد من مراعاة الأولويات وتقديم الأهم كبناء الوحدات السكنية لحل أزمة السكن وتخفيف الاحتقانات الاجتماعية وتشجيع الشباب على الزواج بعد توفير السكن اللائق.

وكإقامة المشاريع الصناعية لتحقيق الاكتفاء الذاتي الذي يساعد على استقلال البلد وسيادته وتشغيل العاطلين واستيعاب البالة التي تُعدَّ واحدة من أكثر المشاكل تعقيداً في المجتمع.

وكقطاع الخدمات الأساسية من الماء

(١) تاريخ اللقاء ٨ جمادى الثانية ١٤٢٩ المصادف ٢٠٠٨/٦/١٢.

والمجـــاري والطـــرق والصـــحة والتعلـــيم والمشتقات النفطية هـذا علـى صـعيد البلـد ككل، وهناك أولويات يجب مراعاتها في كل محافظة بخصوصها فالنجف الأشرف لها وضع ديني خاص وتشهد إقبالاً من المسـلمين فـي العـالم للتشـرف بزيـارة أميـر المـؤمنين عليه السلام واللقاء بالمرجعيات الدينية أو الانضـمام إلـى الحـوزات العلميـة وغيرهـا ممـا يتطلـب استثمارات في المرافق السـياحية ومجمعـات سكنية للطلبـة الوافـدين ومؤسسـات علميـة وثقافية ودينية وغيرها.

كما أن الاسـتثمار فـي البصـرة يعنـي الاهتمام بالموانئ والصناعة النفطية والمنـاطق الحرة للتبادل التجاري.

وأضاف سماحته إن مشروعاً واحـداً - كميناء الفاو الكبيـر- يتضـمن إنشـاء نصـف مليون وحدة سـكنية وتـوفير مليـوني فرصـة عمل والكثير من الانجـازات ويكـون مفتاحـاً لتواصل عالمي جديد بين شرق أسيا وجنوبها

والخليج العربي مع أوربا عن طريق العراق وتركيا، لكن هذا المشروع مع أهميته العظيمة لا زال يراوح في مكانه بسبب عناصر عميلة في الحكومة تعمل بأجندات خارجية فتفرط بمصلحة العراق من أجل مصالح تلك الدول التي اشترت ولاءهم بثمن بخس.

ودعا سماحته إلى وضع ضوابط تنظم حركة الاستثمار حتى لا تؤثر على هوية العراق وخصوصياته الدينية والثقافية والاجتماعية، فإننا نسمع عن ذوبان الكثير من شرائح المجتمع الخليجي في الممارسات الوافدة وزاد عدد الأجانب في بعضها أضعافاً على عدد السكان الأصليين الذين أصبحوا كالغرباء المعزولين في بلادهم، وقد يأتي اليوم الذي لا تجد فيه من يتحدث العربية في شوارعهم. لذا فقد اعتبر سماحته القلق من هذه الاحتمالات مبرراً ومشروعاً لان التدفق الواسع للاستثمارات والمستثمرين من دون ضوابط يؤدي إلى هذه النتائج في عالم اليوم

الذي يصفونه بالقرية الواحدة.

ورأى سماحته أن دخول الدولة كمستثمر الآن ضروري لعزوف القطاع الخاص بسبب الوضع الأمني والفساد الإداري والروتين القاتل، خصوصاً وان الميزانية الاستثمارية التي تخصص في موازنة الحكومة لا يُستفاد منها إلا بمقدار ضئيل فيكون من المجدي تقسيم هذه التخصيصات إلى مصاريف سنوية وأخرى ستراتيجية لتنفيذ خطط خمسية أو أكثر من ذلك، لان بعض المشاريع المهمة لا تكفيها سنة لانجازها مع أن عدة أشهر تضيع بسبب تأخر المصادقة على الميزانية والتعقيدات السياسية.

مبررات إنشاء بنك إسلامي[1]

استقبل سماحة الشيخ (دام ظله) يوم الجمعة ١١ محرم عددا من الشخصيات المالية

(١) نشر في الصفحة الأولى من العدد (٣٨) من الصادقين الصادر بتأريخ ٢٤ محرم ١٤٢٧ الموافق ٢٣ شباط ٢٠٠٦.

من أبناء النجف الأشرف الذين يرومون إنشاء (مصرف النجف الإسلامي) وطلبوا من سماحته مباركة المشروع ورعايته.

وقد ذكر سماحة الشيخ انه طالما حثّ على إنشاء مثل هذا المصرف منذ مدة لعدة مبررات:

١. تقنين المعاملات المصرفية وفق الضوابط الشرعية؛ لأن مثل هذه التعاملات أصبحت ضرورة حياتية لا يمكن الاستغناء عنها، فوجود المخالفات الشرعية يجعل المؤمنين الملتزمين بالشريعة في حرج، إذ لا يستطيعون مقاطعة هذه المصارف ولا أنهم مستعدون لمخالفة الشريعة.

٢. لذا انبرى العلماء لتكييف التعامل مع هذه المصارف وفق الأحكام الشرعية إلا أنه حل لإبراء الذمة فقط، مضافاً إلى عدم معالجته لكل المشاكل، كما أنه ساهم في كسر الهالة المهيبة لحرمة التعاملات المخالفة للشريعة وأوقع المسلمين في المحرمات.

والحل في إنشاء مصرف ينظم تعاملاته وفق الشريعة وسوف يحظى بثقة الناس ويدفعهم إلى التعامل معه مما يزيد فرص نجاحه، وإن هذا التقنين ليس صعباً بالتعاون بين رجال المال وعلماء الدين والمفكرين.

٣. توفير فرصة لرؤوس الأموال الصغيرة التي لا يمكن الاستفادة منها في مشاريع مثمرة لوحدها، ولكن إذا تجمعت في مصرف مؤتمن فإنها ستحرك مشاريع ضخمة وتكون مردوداتها معتدّاً بها.

٤. المشاركة الفعالة في عملية الخصخصة التي يتوجه إليها البلد في سياساته الاقتصادية المقبلة، ولا توجد لدى أبناء البلد قدرة على التنافس؛ لأن صداماً المجرم لم يكن يسمح بنمو رأس مال خارج عشيرته وأزلامه، والنتيجة أن هذه الخصخصة سيستفيد منها الصداميون أو الأجانب، فلا بد من الاستعداد لهذه المرحلة بتأسيس رؤوس أموال ضخمة مساهمة.

وفي نهاية حديثه وعد سماحة الشيخ برعاية المشروع وتنسيب بعض الفضلاء للمشاركة في وضع نظامه الداخلي.

الفهرس

الفصل الأول تنشيط القطـاع الخـاص ٥
الكسب عبادة: ٧
التجارة والمهن الحرة أفضل وسائل الكسب: ٩
الأموال الاستثمارية عند الأئمة عليهم السلام: ١٢
مشكلة البطالة لا تحل إلا بتنشيط القطاع الخاص: ١٥
مشاكل اليوم: ١٧
تنشيط القطاع الخاص والمواجهة الحضارية: ١٨
الفصل الثاني كيف نحول الحرام إلى حلال في حياتنا (المصارف الأهلية نموذجاً) ٢٥
التفقه في الدين يحل المشاكل: ٢٧
تقنين الشريعة: ٢٧
لنتعلم الدرس: ٣٣
المصارف الأهلية والربا: ٣٣
تقنين عمل المصارف الأهلية: ٣٦
الفصل الثالث ٤١
حول قرار الحكومة الاخير بالتعويض بمبلغ نقدي عن مفردات البطاقة التموينية ٤١
ونقدّم هنا بعض الافكار لانجاح العملية: ٤٦
الفصل الرابع حكم التعامل مع شركات ٤٩
التسويق الشبكي ٤٩
الفصل الخامس أحكام بيع الدولار بالآجل ٥٧

الفصل السادس مناقشات في ميزانية الدولة العراقية ٦٧
السادة أعضاء البرلمان: ٧٨
الفصل السابع الاستثمار وإنشاء البنوك الإسلامية ٨١
في كلمات المرجعية الرشيدة.....٨١
مبررات إنشاء بنك إسلامي ٨٧